





كِتَابُ الْكُفَّارَاتِ

انواع موارد كفاره




کیفیت كفاره ظهار



مسائل:

صَامَ ثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ

الْإِسْلَامُ



وَ كُلُّ مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ صَوْمُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ فَعَجَزَ فَإِنْ عَجَزَ تَصَدَّقَ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ بِمَدٍّ فَإِنْ عَجَزَ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ

و شرطُ النَّاذِرِ:

- الْكَمَالُ
- وَ الْاِخْتِيَارُ
- وَ الْقَصْدُ
- وَ الْإِسْلَامُ

وَ الْحُرِّيَّةُ

إِلَّا أَنْ

يُجِيزُ الْمَالِكُ

(أَوْ تَزُولَ الرِّقْبَةُ) نَذْرٌ بَرَاءٍ بَعْدَ إِزْهَابِ حُرِّيَّةِ

وَ إِذْنُ الزَّوْجِ كِإِذْنِ السَّيِّدِ

و الصَّيْغَةُ:

إِنْ كَانَ كَذَا فَلِلَّهِ عَلَيَّ كَذَا

طَاعَةً

أَنْ يَكُونَ

أَوْ مُبَاحاً رَاجِحاً

مَقْدُوراً لِلنَّاذِرِ

وَ الْأَقْرَبُ

اِحْتِيَاجُهُ إِلَى اللَّفْظِ

(وَ اتِّعَاقُدُ التَّبَرُّعِ) (مَشْرُوطٌ بِوُجُودِ اتِّعَاقُدِ

و ضَابِطُهُ:

وَ

إِنْ قَصَدَ الشُّكْرَ

لَا بُدَّ مِنْ كَوْنِ

الْجَزَاءِ طَاعَةً

وَ الشَّرْطِ سَائِعاً

وَ إِنْ قَصَدَ الزَّجْرَ

اشْتَرَطَ كَوْنُهُ

مَعْصِيَةً

أَوْ مُبَاحاً رَاجِحاً فِيهِ الْمَنْعُ

كِتَابُ النَّذْرِ وَ تَوَابِعِهِ

كَالتَّذْرِ

